

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ المنوفية؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض أملاك دولة داخل الحيز العقاري بمساحة ٢٤٠٠ م٢ بحوض داير الناحية (١١) بالقطعة رقم (٦٢) بزمام منشأة جريس - مركز أشمون بمحافظة المنوفية، بالجانب ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها ، وحدودها كالتالى :

المحد البحري : سور المدرسة الابتدائية .

المحد القبلي : شارع ٦م بعد الارتداد .

المحد الشرقي : شارع عرض ٦م .

المحد الغربي : شارع عرض ٤م .

وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢ يناير سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

الرقم ٤٥٣٩

جريدة الرسمية

التعديل الوزاري

كرسي المدحع العام للبيع بالطريق البري مثلاً مصري

بيان المرافق

مبلغ عرض عادي بالليرة

٦٦٦٧

المفعع العام لبيع

٤٣٧,-

الرقة

الرسالة

٤٣٧,-

مبلغ عرض عادي

بيان المرافق

كرسي المدحع

بيان المرافق

